



المهية العامة للإقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY



شركات التمويل الاستهلاكي على شبكة المعلومات الدولية

طبقاً لقانون رقم 18 لسنة 2020 والقرار رقم 56 لسنة 2020



الموافقة على ترخيص مقدمو نشاط التمويل الاستهلاكي

تحية طيبة وبعد ...

	اسم الشركة /
	الشكل القانوني
	النشاط الرئيسي
	اسم مقدم الطلب
	وكيل مؤسسين
	العنوان الرئيسي
	URL الموقع الإلكتروني
	التليفون
	البريد الإلكتروني للتواصل

أسماء السادة المسئولين بالشركة

الاسم	الوظيفة	الموبايل	البريد الإلكتروني
	رئيس مجلس الإدارة		
	العضو المنتدب		
	موارد بشرية		
	مسئول الاتصال		

مع استيفاء التالي

المستندات المطلوبة لتوفيق أوضاع الشركات مقدمو التمويل الاستهلاكي:

على مقدمو التمويل الاستهلاكي الذين يكون نشاطهم الرئيسي توزيع السلع محل التمويل او بيعها الحصول على ترخيص بذلك من الهيئة متى كان حجم التمويل المقدم منهم لا يقل عن مبلغ خمسة وعشرون مليون جنيه مصري طبقا لأخر قوائم مالية معتمدة، بالإضافة الى الشروط الآتية: -

- أن يتخذ مقدم التمويل الاستهلاكي شكل إحدى شركات الأموال كشركة مساهمة، أو شركة توصية بالأسهم، أو شركة ذات مسئولية محدودة.
- أن يخصص مبلغ لا يقل عن 10 ملايين جنيه مصري لمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي.
- أن يتوافر لدى الشركة التجهيزات والبنية التكنولوجية وأنظمة المعلومات اللازمة لمباشرة النشاط وفقا للمتطلبات التي تحددها الهيئة.
- أن يتوافر لدى الشركة لائحة داخلية تنظم ضوابط واجراءات منح التمويل وتحديد نسب التمويل حسب قدرة العملاء على السداد وبالالتزام بالاستعلام عن عملائها لدى إحدى شركات الاستعلام الائتماني وآليات ادارة المخاطر والملاءة المالية والتعامل مع شكاوى العملاء التي يلتزم بها المديرون والعاملون فيها.
- أن تمسك الشركة حسابات وقوائم مالية مستقلة لنشاط التمويل الاستهلاكي، وأن تلتزم بأعداد القوائم المالية الدورية والسنوية وفقا لمعايير المحاسبة المصرية، على ان يتولى مراجعة حسابات الشركة مراقب حسابات او أكثر من بين المقيدین بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة وفقا لمعايير المراجعة المصرية.

▪ أن يكون المدير التنفيذي المسئول عن نشاط التمويل الاستهلاكي حاصلًا على مؤهل عالٍ مناسب ،
وان تتوفر لديه خبرة في أحد مجالات العمل المصرفي أو التمويلي أو المالي أو القانوني لا تقل عن
عشر سنوات وأن يكون متفرغًا لإدارة الشركة .

▪ اجتياز المدير التنفيذي المسئول عن نشاط التمويل الاستهلاكي بالشركة المقابلة الشخصية بالهيئة
▪ محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية والتي يتقرر بموجبها الموافقة على تعديل غرض الشركة
بإضافة نشاط مقدمو التمويل الاستهلاكي طبقاً لأحكام القانون رقم 18 لسنة 2020.

ويقدم طلب الترخيص من مقدمي التمويل الاستهلاكي على النموذج المعد من الهيئة لهذا الغرض، مرفقاً
به عقد الشركة والنظام الأساسي والسجل التجاري والبطاقة الضريبية بالإضافة إلى ما يفيد استيفاء الشروط
السابق الإشارة إليها .

رسم ترخيص مزاولة النشاط

تقيد الشركة التي يصدر لها قرار من رئيس الهيئة بالترخيص بمزاولة النشاط في السجل المعد لذلك لدى الهيئة
على أن يكون رسم الترخيص لمزاولة النشاط للشركة مائة ألف جنية يسدد وفقاً لطرق السداد المقررة قانوناً .

ختم الشركة

العضو المنتدب

الاسم :

التوقيع :

التاريخ :